



دليل الطالب

الدرجات العلمية ونظام الدراسة

تمنح شهادة البكالوريوس لاختصاص :

❖ هندسة البرمجيات Software Engineering

أولاً :

تحدد مدة الدراسة لاستيفاء متطلبات التخرج بثمان فصول كأقل مدة دراسية والدراسة بالنظام الفصلي

ثانياً :

الدراسة بالبرنامج فصلية ، وتشمل كل عام دراسي فصلان دراسيين : فصل (الخريف , الربيع) ويتكون كل فصل دراسي من (16) ستة عشر أسبوعاً بما في ذلك أسبوعان الامتحانات نهاية الفصل ، وذلك وفق برنامج الدراسة المُعد من قبل البرنامج والذي يتبع مواعيد المحاضرات والجلسات العلمية.

ثالثاً :

تكون الدراسة الفعلية بكل فصل دراسي هي (14 أسبوع) ، تليها فترة الامتحان النهائي ، تتخللها الامتحانات النصفية والعملية توزع درجة الامتحان النهائي لأي مقرر دراسي من قسمين: 40 % للامتحان الفصلي (ويتكون من امتحان فصلي + واجبات + عملي + ورقات بحث + حضور وغياب ..الخ). و 60 % للامتحان النهائي.

• يمكن للطلاب المنتقلين من المؤسسات التعليمية الأخرى المناظرة والمعتمدة سواءً الخاصة أم العامة الانتقال للدراسة بالبرنامج بعد اجراء المعادلة للمقررات المنتقل بها بحيث يتم معادلة المقررات العامة والتخصصية والتي نجح فيها الطالب وحسب آلية المعادلة يجب ألا تزيد المقررات التي تمت معادلتها للطالب المنتقل على نسبة 65 % من المواد التي تحتويها الخطة الدراسية للبرنامج . وكل ذلك حسب ما تقرره (لجنة المعادلة بالبرنامج) .



المقررات الدراسية

بناءً على اقتراح المجلس العلمية واعتماد مدير البرنامج ورئيس الجامعة و تقسم المقررات حسب الفصول الدراسية بنظام الدراسة المفتوح . وبناءً على اقتراح البرنامج والمجلس العلمي للبرنامج يمكن تعديل المقررات وإضافتها أو حذفها وفق ما تقره لجنة تطوير المناهج ، وتحدد الخطة الدراسية و عدد الوحدات اللازمة للحصول على درجة البكالوريوس بها بحيث يكون عدد الوحدات هو (128) وحدة دراسية .

تم إدراج المواد التعليمية تحت البنود التالية:

- أ. المقررات العامة.
- ب. المقررات الأساسية.
- ت. المقررات التخصصية .

القبول

يشترط لقبول الطالب ببرنامج هندسة البرمجيات للحصول على درجة البكالوريوس أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة (علمي) او ما يعادلها من تخصصات ذات العلاقة ويراعى أن تكون أفضلية القبول طبقاً لمجموع الدرجات في الشهادة الثانوية. كما يجوز للبرنامج القيام بامتحان قبول إذا استدعت الحاجة لذلك. كما تقبل المعادلة او النقل من الجامعات او المعاهد العليا العامة او الخاصة المعتمدة من وزارة التعليم و بعد اجتماع لجنة المعادلات كما يقوم المجلس العلمي بمراجعة سياسة القبول بشكل دوري عن طريق اجتماعات

التسجيل

1. يبدأ التسجيل للفصل الدراسي خلال الأسبوع السابق لبدء الدراسة في كل فصل ، ويتعين على الطالب أن يسجل للفصل الدراسي خلال المدة المعتمدة بالخطة الدراسية .
2. تتبع الدراسة بالبرنامج نظام الدراسة الفصلي المفتوح .
3. إذا تحصل الطالب على إنذارين متتاليين بسبب معدله التراكمي أقل من 50%، فعلى الطالب إعادة الفصل الدراسي الحالي .
4. يحق للطالب تحميل المقررات الدراسية التي لم تنجز و إضافة مقررات جديدة بشرط مراعاة الاسبقية و المعدل العام وموافقة المرشد الاكاديمي .



5. لا يحق تسجيل أي طالب تحصل على معدل عام أقل من ستة من عشرة (0.6) في فصلين من الفصول الدراسية الأربعة الأولى، وكذلك الطلبة المتحصلون على أربعة إنذارات فما فوق وطلبة الفصل الدراسي الحادي عشر (11) إلا بعد موافقة المجلس العلمي للبرنامج واعتماد رئيس الجامعة .
6. تقوم الأقسام العلمية بتسليم بطاقات التسجيل بعد مراجعتها واعتمادها في مدة أقصاها أسبوعان من نهاية التسجيل بالبرنامج إلى مكتب الدراسة والامتحانات مرفقة بقوائم أسماء الطلاب المسجلين وأرقامهم .

التسجيل المتأخر وإيقاف القيد في الدراسة:

1. يجوز للطالب الذي تأخر عن التسجيل في الموعد المحدد أن يقدم أسباب تأخره إلى مدير البرنامج العلمي للنظر في أمره واتخاذ قرار بشأنه ولا يحق لأي طالب التسجيل بعد (15) خمسة عشر يوماً من بداية التسجيل.
2. يجب على كل طالب لم يسجل أن يقدم طلباً لمدير البرنامج العلمي بإيقاف قيده للفصل المعني مبيناً الأسباب التي حالت دون تسجيله .
3. يجوز للطالب لأي سبب من الأسباب إيقاف قيده لفصلين دراسيين بعد موافقة مدير البرنامج و المسجل العام واعتماده .

قبول وتوزيع الطلبة

- تضع اللجنة العلمية الأسس والقواعد التي يتم على أساسها تنسيب الطلبة الدارسين بالبرنامج على قبل بداية التسجيل على ان تؤخذ في الاعتبار الآتي :
1. القدرة الاستيعابية للبرنامج .
 2. أن لا يقل عدد الوحدات الدراسية المنجزة للطالب الراغب في التخصص عن 29 "تسع وعشرون" وحدة دراسية.
 3. أن لا يكون الطالب متحصل على إنذار أو أكثر.



الطلبة المنتقلون الي البرنامج :

يجوز الانتقال من و الي البرنامج او من الكليات او المعاهد المناظرة المعتمدة بالجامعات و الليبية أو إحدى الجامعات المعترف بها العامة او الخاصة وذلك بالشروط الآتية:

أولاً : أن لا يكون قد سبق فصله من أي جامعة أو كلية لأسباب علمية أو تأديبية .

ثانياً : يجب على طالب الانتقال أن يقدم مستنداته في موعد لا يقل عن شهر قبل بداية الفصل الدراسي معتمدة من البرنامج المقيد به تبين عدد الوحدات الدراسية وتفاصيل ووصف المقررات وتقديراتها إلى مدير البرنامج .

ثالثاً : يتم البت في الطلبات المقدمة من قبل اللجنة العلمية الخاصة بالبرنامج المكونة من أعضاء هيئة التدريس ، على أن ترفع قراراتها إلى مدير البرنامج لاعتمادها.

رابعاً: يحدد المجلس العلمي لكل فصل دراسي النسب المطلوبة للانتقال إلى البرنامج بما يتناسب مع القدرة الاستيعابية للبرنامج .

♦ الانتقال بين البرامج العلمية :

يستطيع الطالب الانتقال من برنامج إلى آخر وفقاً للشروط الآتية :

1. مراعاة القدرة الاستيعابية للبرنامج المنتقل إليه.
 2. تتم المفاضلة بين الطلبة المتقدمين للانتقال على ضوء المعدل العام.
 3. أن لا يفقد الطالب المنتقل أكثر من ست وحدات دراسية بعد الانتقال.
 4. يجوز للطالب تغيير تخصصه مرة واحدة فقط طيلة فترة دراسته.
- ويجوز للمجلس العلمي بالبرنامج التعديل في شروط الانتقال بين البرامج العلمية لكل فصل دراسي كلما دعت الحاجة إلى ذلك .



الامتحانات

◆ نظام الامتحانات:

تنقسم الامتحانات الفصلية إلى قسمين :

1. امتحانات خلال الفصل (الامتحانات الجزئية).
 2. امتحانات نهائية وهي التي تعقد خلال الأسبوعين الأخيرين من كل فصل دراسي لكل مقرر. ويتم تقييم الطالب في كل مقرر مسجل فيه على الوجه الآتي :
- (40 %) لأعمال الطالب خلال الفصل الدراسي وتتكون من الامتحانات العملية والنظرية والواجبات و البحوث العلمية وغيرها من الأنشطة .
 - (60 %) لامتحان الفصل النهائي.
- ويجوز للمجلس العلمي بالبرنامج أن يعدل هذه النسب بناءً على طلب البرنامج العلمي المختص على أن يكون ذلك في مدة أقصاها شهر قبل بداية الفصل الدراسي الذي يدرس فيه المقرر.

◆ مواعيد ومدة الامتحانات:

1. يكون موعد الامتحانات الجزئية للمقرر ما بين الأسبوع السادس والأسبوع الثامن من بدء الفصل الدراسي.
2. تنتهي أعمال التقييم الأخرى للطلبة في المقرر خلال الفصل الدراسي بنهاية الأسبوع العاشر من كل فصل.
3. فترة الامتحانات النهائية لا تتغير وتحدد بالأسبوعين الأخيرين لكل فصل دراسي.
4. يكون قسم الدراسة والامتحانات مسؤولاً عن إعلان مواعيد امتحانات المقررات التخصصية منسقاً مع امتحانات المقررات العامة.

◆ أسئلة الامتحانات والإجابة النموذجية:

1. تجرى الامتحانات باللغة المعتمدة لكل مقرر.
2. تعد الامتحانات والإجابات النموذجية من قبل عضو هيئة التدريس للمقرر وهو الذي يتولى الإشراف عليها وطبع الأسئلة وإجراء الامتحان، وفي حالة تعذر عضو هيئة التدريس المقرر، يقوم مدير البرنامج العلمي باختيار عضو هيئة تدريس آخر ينوب عنه.
3. تحفظ نسخ الأسئلة والإجابات النموذجية للامتحانات النهائية في الأقسام المعنية.
4. تحفظ كراسات الإجابة بقسم الدراسة والامتحانات لمدة فصلين دراسيين.

◆ تصحيح الامتحانات وإعلان النتائج النهائية:



1. يتم تسليم النتائج النهائية من قبل أستاذ كل مقرر إلى مدير البرنامج العلمي المختص خلال مدة أقصاها أسبوع واحد من تاريخ الامتحان.
2. يعتمد المجلي العلمي للبرنامج النتائج ويتم تسليمها المسجل لاعتمادها والذي يقوم بدوره بتسليمها إلى قسم الدراسة والامتحانات لرصدها وإعلانها.
3. يحق للطالب الراسب طلب مراجعة ما لا يزيد عن مقررين بمدة لا تتجاوز الأسبوعين من تاريخ إعلان النتيجة.
4. يقوم مدير البرنامج العلمي بتسليم قوائم الخريجين إلى المسجل العام في موعد أقصاه شهر من تاريخ نهاية امتحانات الفصل الدراسي.
5. تعتمد قوائم الخريجين والحصول على الإفادة ويصادق عليها من قبل رئيس البرنامج وعميد البرنامج .

◆ تقييم النتائج:

1. تقييم النتائج النهائية للمقرر وفقاً للجدول التالية :

التقديرات	النقاط
أ	من 3.33 إلى 4.00
ب	من 2.67 إلى 3.27
ج	من 2.00 إلى 2.60
د	من 1.00 إلى 1.93
ر	أقل من 1.00
غ	غير مكمل
ل	تحت الانجاز
م	انسحاب

الدرجة	التقدير	الدرجة	التقدير	الدرجة	التقدير	الدرجة	التقدير
50	1.00	65	2.00	75	2.67	85	3.33
51	1.07	66	2.07	76	2.73	86	3.40
52	1.13	67	2.13	77	2.80	87	3.47
53	1.20	68	2.20	78	2.87	88	3.53
54	1.27	69	2.27	79	2.93	89	3.60
55	1.33	70	2.33	80	3.00	90	3.67
56	1.40	71	2.40	81	3.07	91	3.73
57	1.47	72	2.47	82	3.13	92	3.80
58	1.53	73	2.53	83	3.20	93	3.87
59	1.60	74	2.60	84	3.27	94	3.93
60	1.67					-100	4.00
61	1.73					95	
62	1.80						



63	1.87						
64	1.93						

2. يتحصل الطالب على تقدير (غ) في أي مقرر إذا استوفى الطالب كل الالتزامات التي حددتها متطلبات المقرر ولم يتمكن من أداء الامتحان النهائي لظروف خارجة عن إرادته بعد موافقة رئيس البرنامج .
3. يستبدل تقدير (غ) بالتقدير الذي يحصل عليه الطالب بعد تمكنه من إجراء الامتحان النهائي وفي الوقت المحدد له من قبل أستاذ المقرر.
4. إذا لم يقم الطالب بالالتزامات المطلوبة منه في الوقت المحدد يستبدل تقدير (غ) بتقدير (ر).
5. يحصل الطالب على تقدير (ل) لفصل دراسي واحد في حالة عدم إكمال مشروع التخرج في نهاية الفصل الدراسي وتطلب بحثه فصلاً دراسياً إضافياً.
6. يعتبر الطالب ضمن خريجي نفس الفصل الذي استوفى فيه جميع متطلبات التخرج.
7. تستبدل تقديرات المقررات بأخر تقديرات حصل عليها الطالب وهي التي تدخل في حساب المعدل التراكمي.
8. يمنع الطالب من دخول امتحان نهاية الفصل لأي مقرر إذا زادت نسبة غيابه عن (25 %) من عدد الساعات المخصصة في المقرر ويعطى له تقدير (ر).

◆ تمنح مرتبة الشرف لكل طالب تحصل على درجة البكالوريوس بمعدل تراكمي نهائي قدره 3.50 أو أكثر، على أن لا يكون قد رسب في أي مقرر من المقررات التي درسها بالبرنامج أو انتقل بها من كلية أخرى مع مراعاة الفقرة (الطلبة المنتقلون من كليات أو معاهد أخرى). ويتعهد البرنامج العلمي بالتعاقد معه كمعيد .

- يعفي الطلاب المتفوقين والمتحصلين على معدل عام 90% فأكثر، من تخفيض بنسبة 20% من الرسوم الدراسية .

◆ يُعد المعدل التراكمي النهائي للتخرج بالنسبة لجميع الفصول في مرحلة البكالوريوس 1.6 فما فوق، وفي حالة حصول الطالب على معدل تراكمي نهائي أقل من ذلك، يحدد البرنامج المختص المقررات التي يمكن أن يعيد الطالب دراستها لرفع معدله النهائي.

◆ يحسب تقدير المقرر كما ورد في فقرة (تقييم النتائج) ويحسب المعدل الفصلي كالآتي :

1. يؤخذ حاصل ضرب نقاط التقدير لكل مقرر في عدد وحدات المقرر وتكرر هذه العملية بالنسبة لجميع المقررات التي سجلت للطالب في هذا الفصل.
2. يؤخذ مجموع ما حصل عليه في الفقرة (1) ويقسم على مجموع وحدات المقررات التي سجلت له للفصل الدراسي.
3. يعتبر الناتج من الفقرة (2) المعدل الفصلي.



مثال:

رقم المادة	اسم المادة	الوحدات	النقاط	التقدير
GE101	اللغة العربية	3	3.67	ا
GE111	اللغة الانجليزية 1	3	3.00	ب
GS111	الرياضة	3	2.64	ب
IT101	الاحصاء	3	3.53	ا
IT111	مبادئ الحاسوب	4	2.20	ج

يتم حساب المعدل الفصلي وفقاً للآتي :

ضرب كل وحدة في النقاط المتحصل عليها: $47.32 = 2.20 * 4 + 3.53 * 3 + 2.64 * 3 + 3.00 * 3 + 3.67 * 3$

قسمة الناتج على عدد الوحدات : $2.95 = 16 \div 47.32$

◆ يحسب المعدل التراكمي بعد كل فصل دراسي كالآتي

1. مجموع حاصل ضرب المعدل الفصلي في عدد وحدات كل فصل.

2. قسمة الناتج من (1) على مجموع عدد الوحدات المنجزة في كل فصل.

فمثلاً طالب تحصل على معدل 2.5 في الفصل الأول وانجز 16 وحدة، ثم تحصل على معدل 3.25 في الفصل الثاني وانجز 18 وحدة، لحساب المعدل التراكمي يتم وفق الآتي:-

جمع حاصل ضرب المعدل الفصلي في عدد الوحدات لكل فصل

: $98.5 = 18 \times 3.25 + 2.5 \times 16$

قسمة ناتج العملية السابقة على مجموع الوحدات المنجزة في كل فصل : $2.89 = 34 \div 98.5$

◆ الغياب عن الامتحانات:



1. تعتبر أَعذار الغياب عن الامتحانات النهائية مقبولة في حالة تقديم دليل مرضي فعلي أو أي ظرف قهري مقبول من قبل أستاذ المقرر و البرنامج المختص على أن تقدم هذه الأَعذار إلى البرنامج المختص خلال مدة لا تزيد عن أسبوع من تاريخ الامتحانات .
2. في حالة عدم قبول البرنامج المختص لعذر الغياب يحصل الطالب على تقدير (ر) في المقرر .
3. في حالة قبول البرنامج المختص لعذر الغياب وموافقة أستاذ المقرر يحدد موعد آخر للامتحانات في موعد أقصاه شهر من تاريخ الامتحان ويعطى الطالب تقدير (ر) إذا تخلف عن الامتحانات.

◆ شروط التخرج:

يمنح الطالب شهادة البكالوريوس إذا استوفى الشروط الآتية :

1. أن ينجز بنجاح كل المقررات للبرنامج الدراسي المعد من قبل البرنامج المختص.
2. أن يحصل على معدل تراكمي نهائي لا يقل عن 1.6.
3. أن تتوفر فيه الشروط الأخرى التي تنص عليها لائحة البرنامج .

◆ الإنذار:

1. يعتبر الطالب في حالة إنذار إذا حصل على معدل تراكمي أقل من (1.6) نقطة.
2. تلغى حالة الإنذار إذا حصل الطالب على معدل تراكمي (1.6) نقطة أو أكثر في الفصل التالي لحصوله على الإنذار.

◆ الفصل:

يفصل الطالب وينتهي حقه في الاستمرار في الدراسة في إحدى الحالات الآتية :

1. إذا انقطع عن الدراسة فصلين دراسيين متتاليين بدون عذر مقبول وقد استنفذ عدد مرات إيقاف القيد.
2. إذا تحصل على تقدير عام اقل من (0.6) نقطة في فصلين دراسيين من الفصول الدراسية الأربعة الأولى.
3. إذا تحصل على معدل تراكمي اقل من (1.6) في أربعة فصول متتالية (إذا تحصل على أربعة إنذارات متتالية).
4. إذا استنفذ الحد الأقصى لمدة الدراسة .

◆ المخالفات التأديبية:

- ◆ إذا أقدم الطالب على ارتكاب فعل يشكل مخالفة للوائح والأنظمة المعمول بها في البرنامج سواء تم ذلك بداخلها أو في أي من ملحقاتها ، تطبق بشأنه أحكام تأديب الطلاب المنصوص عليها بلائحة الدراسة والامتحانات .
- ◆ يظل الطالب خاضعاً لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة عنه بتخرجه أو بإلغاء تسجيله.



◆ لا تُخل أحكام التأديب المنصوص عليها بلائحة البرنامج بالعقوبات المنصوص عليها بالتشريعات النافذة وإذا شكل سلوك الطالب جريمة جنائية تعين على البرنامج إبلاغ جهات الاختصاص فوراً بالواقعة دون أن يؤثر ذلك على سير الإجراءات التأديبية في مواجهته.

◆ تسري أحكام التأديب على الطالب سواء أقدم على ارتكاب المخالفة بصفته فاعلاً أو كان شريكاً.

ويأخذ الشروع في ارتكاب المخالفة حكم المخالفة التامة حتى وإن كان قد أوقف أو خاب أثره لأسباب لا دخل لإرادة الطالب.

تقسم المخالفات التأديبية إلى الأقسام التالية:

- أ) الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب بالبرنامج .
- ب) الاعتداء على الأموال والمرافق التابعة للبرنامج .
- ج) الإخلال بنظام سير الدراسة والامتحانات بالبرنامج .
- د) السلوك المنافي للخلق القويم الذي ينبغي أن يكون عليه الطالب.
- هـ) الجرائم المخلة بالشرف .

◆ يعد من مخالفات الاعتداء على هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب:

أ- الضرب والإيذاء أو التهديد.

ب- السب أو القذف.

ج- الإهانة .

ويتحقق الاعتداء إذا تم بصورة علنية أو غيرها، بحضور المعتدى عليه أو في غيابه وسواء أرتكب كتابةً أو مشافهةً أو إشارةً على سبيل المثال (وسائل الإعلام المختلفة، وشبكة المعلومات العالمية الإنترنت).

◆ تعد من مخالفات الاعتداء على الأموال والمرافق التابعة للبرنامج :

أ- إتلاف أو تخريب الأدوات أو المعدات لمرافق البرنامج سواء يجعلها غير صالحة للاستعمال أو بتغيير وجه استعمالها كلياً أو جزئياً .

ب- سرقة الأموال أو الأدوات أو المعدات أو الكتب أو غيرها من ممتلكات البرنامج أو الاستيلاء عليها.

ج- الاحتفاظ بما سلم للطلاب على سبيل الأمانة أو الإعارة وعدم إرجاعه.

◆ يعد من مخالفات الإخلال بنظام سير الدراسة أو الامتحانات :



- أ- تزوير الإفادات أو الشهادات أو الوثائق الرسمية سواء كانت صادرة عن البرنامج أو من خارجها مادامت ذات صلة بإجراءات الدراسة أو الانتفاع بمرافق البرنامج .
 - ب- انتحال الشخصية سواء لتحقيق منفعة للفاعل أو لغيره، ويعتبر من اتفق معه أو سهل له ذلك شريكاً له ويخضع للعقوبة.
 - ج- إثارة الفوضى وعرقلة سير المحاضرات أو الدروس العلمية بأية صورة كانت .
 - د- التأثير على الأساتذة أو العاملين فيما يخص سير الدراسة والامتحانات أو التقييم أو غيرها مما يتعلق بالعملية التعليمية.
 - هـ- الغش في الامتحانات أو الشروع فيه بأية صورة من الصور، ويعتبر من قبيل الشروع في الغش مجرد إدخال الطالب إلى قاعة الامتحانات كل ما له علاقة بالمنهج الدراسي موضوع الامتحان.
 - و- أية مخالفة للوائح والنظم المتعلقة بنظام العمل في البرنامج وفي المرافق التابعة لها .
 - ز- الامتناع عن الإدلاء بالشهادة أمام لجان التحقيق أو التأديب المشكلة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.
- ◆ يُعد سلوكاً منافياً للخلق القويم الذي ينبغي أن يكون عليه الطالب ، كل ما من شأنه الإساءة إلى البرنامج وكل ما يتعارض مع الأخلاق والآداب العامة.
- ◆ **تعد من الجرائم المخلة بالشرف :**

- أ- جرائم الاعتداء على العرض ولو تمت برضا المعتدى عليه، وفي هذه الحالة يكون الطرف الآخر شريكاً في الجريمة .
- ب- تعاطي المخدرات والمسكرات أو التعامل فيها بأية صورة من الصور .
- ج- تداول الأشياء الفاضحة أو توزيعها أو عرضها.
- د- كل ما من شأنه أن يخل بالشرف وفقاً للقوانين واللوائح النافذة .



◆ العقوبات التأديبية:

كل سلوك يشكل إحدى المخالفات المنصوص عليها في لائحة الدراسة والامتحانات يعاقب مُرتكبه بإحدى العقوبات الآتية :

1. الإنذار.

2. الحرمان من الاستفادة من مرافق البرنامج .

3. الإيقاف عن الدراسة .

4. الفصل من البرنامج .

الخدمات التي يقدمها البرنامج للطلبة

1- وجود مسجد داخل الكلية لتأدية الصلاة

2- وجود مكتب تصوير مستندات للطلبة الفترة الصباحية والفترة المسائية كذلك يقدم خدمات انترنت للطلبة .

3- وجود مكتب خدمات صحية للطبة

4- وجود استراحة خاصة للطلبات

5- وجود مكان خاص للمدخنين

6- وجود مقهى خاص للطلبة .

7- استخدام الانترنت لأغراض البحث العلمي مجاناً .



إجراءات استطلاع آراء الطالب في جودة العملية التعليمية :

يمكن للطلاب المشاركة في تطوير العملية التعليمية بالبرنامج عن طريق التالي :

- 1- إبلاغ المرشد الأكاديمي حول الملاحظات والمقترحات
- 2- تعبئة المقترح أو الشكوى عن طريق صندوق الشكاوي والمقترحات
- 3- عن طريق استبيان تقييم الطالب لخدمات تعليمية
- 4- عن طريق استبيان تقييم طالب لاداء عضوية هيئة تدريس .

اجراء تقديم الشكاوى والمقترحات بجامعة إفريقيا الأهلية :

من منطلق اشراك الاطراف المستفيدة من الجامعة يجب على المؤسسة أن:

- ❖ تشجع الاطراف ذات العلاقة على تقديم أي مقترح لتحسين الخدمات التي تقدمها الجامعة.
- ❖ تشجع الاطراف ذات العلاقة على تقديم الشكاوى والسعي لحلها وتقليل أي أثار سلبية على الطالب الدارسين .
- ويحق لاي طالب بن يتقدم بشكوى إذا كان غير راضيا عن نوعية الخدمة التي تقدمها الجامعة وبمجرد تقديمه للشكوى سيتم التحقق من جدتها والشكاوى الكيدية والمجهولة لن ينظر إليها.
- ❖ تضمن الشكاوى والمقترحات المقدمة تغذية راجعة عن الخدمات التي تقدمها الجامعة ، ولهذا فإن هذه العملية تعتبر مصدرا هاما لتحسين العملية التعليمية والبحثية بالجامعة وكذلك تحسين وتجويد العمل.
- ❖ يتم فحص الشكاوى والمقترحات من خلال لجنة الشكاوى والمقترحات.
- ❖ البث في الشكاوى المقدمة مع الاحتفاظ بالسرية الكاملة للشكاوى وعدم الاضرار الطالب بسبب شكواه
- ❖ توفر الجامعة صندوق للشكاوى والمقترحات في مرحلة البكالوريوس .
- ❖ كما يمكن ارسال الشكوى مباشرة عبر البريد الالكتروني للجامعة وذلك من أجل عرض مقترحاتهم وإبداء آرائهم على سير العملية التعليمية.

الهدف:

أن يكون لدي الجامعة نظام إداري في التعامل مع شكاوي الطالب, يضمن:

- سرية الشكاوى.
 - عدم تضرر الطالب.
 - سرعة البت في الشكاوى.
- أساليب تلقي الشكاوي والمقترحات:



- ✓ يتم تلقي واستقبال الشكاوى والمقترحات عن طريق:
- ✓ صندوق الشكاوي والمقترحات الموجود بالجامعة .
- ✓ استقبال الشكاوي والمقترحات الكترونيا عبر البريد الإلكتروني او عن طريق المشرفين الأكاديميين .
- ✓ استقبال الشكاوي والمقترحات بصورة شفوية بين أعضاء اللجنة والطرف المقدم للمقترح او الشكوى.
- ✓ من خلال المناقشات بين إدارة الجامعة والأطراف ذات العلاقة من خلال الندوات أو المحاضرات العامة أو اللقاءات التي تجريها الجامعة .
- ✓ استقبال الشكاوى والمقترحات عن طريق رؤساء الأقسام .
- اختصاصات اللجنة:
- ✓ تلقي الشكاوى والمقترحات عبر البريد الإلكتروني او صندوق الطالب اوبأي من الطرق السابقة.
- ✓ يتم تنظيم ندوات وورش عمل لنشر ثقافة تقديم الشكوى أو المقترح من جميع الطلاب الدارسين بالجامعة .
- ✓ تصنيف الشكاوى والمقترحات المقدمة من قبل اللجنة المختصة .
- ✓ تحديد مواعيد لأصحاب الشكاوى والمقترحات للاستفسار عن بعض النقاط الغامضة الخاصة بالشكوى أو المقترح المقدم.
- ✓ عرض تقرير خاص بالمقترحات والشكاوي على اللجنة المشكلة والمعتمدة من مجلس الجامعة لمناقشة هذه المقترحات والشكاوي واتخاذ قرار نحو توجيهها إلى إدارة الجامعة للبت فيها.
- آلية عمل اللجنة:
- أولاً : تقوم لجنة استقبال الشكاوى بالخطوات الاتية :

- فتح صناديق الاقتراحات والشكاوي في أول يوم عمل من كل شهر أو كلما دعت الحاجة لذلك.
- فتح صناديق الاقتراحات والشكاوى من قبل اللجنة بحضور رئيس اللجنة.
- يتم تنظيم محضر فتح خاص بكل صندوق ويتم إعطاء المحضر رقم. في حالة عدم وجود شكاوي يتم تدوين محضر بذلك.
- تصنيف الشكاوى والمقترحات في النموذج المعد .
- إعطاء رقم تسلسلي للاقتراح أو الشكوى. ويتم تسجيل الشكوى في سجل الشكاوى وتفريغ البيانات الواردة بها في سجل الشكاوى وحسب رقمها التسلسلي، مع إعطاء كل وثيقة مرفقة بالشكوى نفس رقم الشكوى التسلسلي.
- ثانياً : تقوم لجنة فحص الشكاوى والمقترحات بالخطوات الاتية:



بالنسبة للمشكلات:

دراسة الشكاوى من قبل اللجنة المشكلة لتحديد الجهة المعنية بالشكاوى وتحديد الفترة الزمنية المطلوبة للإجابة عليها إن أمكن ذلك.

- إرسال نسخة من الشكاوى إلى الجهة المعنية بالشكاوى.
 - متابعة الرد مع الجهة المنوط بها حل المشكلة خلال المدة الزمنية المحددة بالشكاوى.
 - عند ورود الرد من الجهة المعنية يتم إجابة مقدم الشكاوى عن طريق اللجنة.
 - في حالة أن الشكاوى تتعلق بأي عضو من أعضاء لجنة المقترحات والشكاوى يستبعد العضو المعني ليتم مناقشة موضوع الشكاوى بخصوصه.
- يضاف إليه

الشكاوى مجهولة المصدر تسجل في سجل خاص ويتم إهمالها وإعطائها رقما متسلسلا عبارة مجهول ويتم دراستها والاستفادة ما أمكن من محتوياتها من قبل لجنة الاقتراحات والشكاوى وتحفظ.

● بالنسبة للمقترحات:

دراسة المقترح من قبل اللجنة، ثم يتم رفع اقتراح إلى الجهات المعنية للدراسة من حيث التطبيق من بعدها إلى الجهة المعنية بالتنفيذ وفي حالة اعتماد يتم إبلاغ مقدم الاقتراح بان الاقتراح تم اعتماده مع منحه خطاب شكر من الجامعة .

ثالثا : تقوم لجنة متابعة الشكاوى والمقترحات بالخطوات الآتية:
يتم إعلام أصحاب الشكاوى بالقرارات أو الحلول التي تم التوصل إليها وذلك عن طريق أحد الوسائل الآتية:
الاتصال الشخصي بصاحب الشكاوى. عن طريق e-البريد الإلكتروني في حالة إمداد اللجنة ببيده الإلكتروني.
عن طريق الاجتماعات أو اللقاءات في حالة إذا كانت الشكاوى عامة.

مخرجات اللجنة:

محاضر الاجتماعات الدورية للجنة.

التقارير الدورية عن نشاط اللجنة وما اتخذته من قرارات في حل المشاكل بالجامعة .



مواصفات الخريج :

- أن يكون موظفًا في القطاع العام او الخاص وإظهار القيادة المهنية والمسؤولية الأخلاقية.
- إظهار الرغبة في اكتساب المهارات والمعرفة المتقدمة لتحسين وتطوير حياتهم المهنية والتعامل التقنيات الحديثة
- يقدم الخريجون حلولًا للمشاكل من خلال البرمجيات بتطبيق نظريات ومبادئ هندسة البرمجيات.

النتائج المرجوة من طلاب البرنامج:

1. القدرة على تحديد وصياغة وحل المشكلات المعقدة من خلال تطبيق مبادئ علوم الحاسوب .
2. القدرة على تطبيق التصميم الهندسي لإنتاج حلول تلبي الاحتياجات المحددة مع مراعاة الصحة العامة والسلامة والجودة
3. القدرة على التواصل بفعالية .
4. القدرة على الاعتراف بالمسؤوليات الأخلاقية والمهنية في مجال هندسة البرمجيات .
5. القدرة على العمل بفعالية على فريق يوفر أعضائه معًا القيادة ، ويخلق بيئة تعاونية وشاملة ، ويضع الأهداف ، ويخطط المهام ، ويلبي الأهداف
6. تحليل وتصميم أنظمة المؤسسات من خلال حلول رقمية وبرمجية وتطوير برمجيات ذكية.
7. القدرة على إدارة المشاريع البرمجية بكفاءة وقدرة عالية
8. تقدير تكلفة البرمجيات وضبط جودتها .



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات



البرنامج الدراسي :

الفصل الاول				
الفصل	عدد الوحدات	المنسق	اسم المقرر	رقم المقرر
الاول	2	أ. اشرف حسن الدراسي	اللغة العربية	100
الاول	3	أ. بسمة الشريف	لغة انجليزية 1	103
الاول	2	أ. عبدالحميد الشهيبي	رياضة 1	142
الاول	3	أ. نعمان احمد انبيق	الفيزياء	GP104
الاول	2	أ.نادرا احمد لمغربي	اساسيات الاحصاء	140
الاول	3	أ. عبدالمولى على محمد	مبادئ تقنية المعلومات	IT106
الاول	4	أ. علا عبدالله ازبكي	اساسيات البرمجة 1	SE107
	19			

الفصل الثاني				
الفصل	عدد الوحدات	المنسق	اسم المقرر	رقم المقرر
الثاني	2	أ. اشرف حسن الدراسي	دراسات اسلامية	101
الثاني	3	أ. ابسمة الشريف	لغة انجليزية 2	104
الثاني	2	أ. عبدالحميد الشهيبي	رياضة 2	143
الثاني	3	أ. خديجة موسي محمد	مبادئ المحاسبة	130
الثاني	3	د. محمد بوليفة	منهجيات واخلاقيات البحث العلمي	GR205
الثاني	3	أ. علا عبدالله ازبكي	تطبيقات الحاسوب	109
الثاني	4	أ. علا عبدالله ازبكي	اساسيات برمجة 2	SE207
	20			



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات



الفصل الثالث				
رقم المقرر	اسم المقرر	المنسق	عدد الوحدات	الفصل
SE301	نظم تشغيل	أ. هشام صالح البشاري	3	الثالث
SE302	الشبكات	أ. عبدالمولى العماري	3	الثالث
SE303	هياكل البيانات والخوارزميات	أ. جمال سالم بسيكري	3	الثالث
SE304	قواعد البيانات 1	أ. ريم عاشور الفيتوري	3	الثالث
SE305	البرمجة الشيئية	أ. جمال سالم بسيكري	3	الثالث
SE306	البرمجة المرئية 1	أ. علا عبدالله ازكي	4	الثالث
			19	

الفصل الرابع				
رقم المقرر	اسم المقرر	المنسق	عدد الوحدات	الفصل
SE401	امن الحاسوب	أ. هشام صالح البشاري	3	الرابع
SE402	تحليل وتصميم النظم 1	أ. عبدالمولى على العماري	3	الرابع
SE403	قواعد البيانات 2	أ. ريم عاشور الفيتوري	3	الرابع
SE404	برمجة الانترنت 1	أ. على صالح علي	3	الرابع
SE405	البرمجة المرئية 2	أ. على صالح علي	4	الرابع
			16	



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات



الفصل الخامس				
رقم المقرر	اسم المقرر	المنسق	عدد الوحدات	الفصل
SE501	التصميم المنطقي	أ صلاح الدين حسين الشحومي	3	الخامس
SE502	تحليل وتصميم النظم 2	أ. ريم عاشور الفيتوري	3	الخامس
SE503	برمجة الانترنت المتقدمة 2	أ. علي صالح على	4	الخامس
SE504	برمجة مرئية 3	أ. علي صالح على	4	الخامس
SE505	هندسة البرمجيات	أ.عبدالمولى على محمد	3	الخامس
			17	

الفصل السادس				
رقم المقرر	اسم المقرر	المنسق	عدد الوحدات	الفصل
SE601	ادارة المشاريع البرمجية	أ. جمال سالم بسيكري	3	السادس
SE602	مواضيع مختارة في البرمجيات	أ صلاح الدين حسين الشحومي	3	السادس
SE603	تفاعل الانسان والحاسوب	أ. جمال سالم بسيكري	3	السادس
SE604	لغات برمجة	أ صلاح الدين حسين الشحومي	3	السادس
			12	

الفصل السابع				
رقم المقرر	اسم المقرر	المنسق	عدد الوحدات	الفصل
SE701	الذكاء الاصطناعي	أ.هشام صالح البشاري	3	السابع
SE702	جودة البرمجيات	أ. عبدالمولى على محمد	3	السابع
SE703	برمجة سحابية	د زياد عبدالنبي عوام	3	السابع
SE704	تنقيب البيانات	د محمد سالم كريم	3	السابع
			12	



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات



الفصل الثامن				
الفصل	عدد الوحدات	المنسق	اسم المقرر	رقم المقرر
الثامن	3	د.محمد بوليفة	اخلاقيات المهنة	PE801
الثامن	4	متابعة رئيس القسم	تدريب ميداني	FT802
الثامن	6	المجلس العلمي	مشروع تخرج	GP803
	13			

الوحدات المعتمدة 128 وحدة
دراسية

عدد المقررات 41 مقرر



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات





وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات





وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات





وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات





وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات





وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات





وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
إدارة التعليم العالي الخاص
جامعة إفريقيا الأهلية - برنامج هندسة البرمجيات

